

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15034 - إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقض وهو غضبان وليسو بينهم في
النظر والمجلس والإشارة .
(ع) عن أم سلمة